

بعضها للمعتق يزداد ليقض تلكه لتلكه فينته
 في اشتوا في وزه ويبيع معه اجبا بغير التفتي
 والابا ينة واشتراه عبرا لعلان واجزلا
 بطان ولزيادة في الموقر له ويبيع لاختي
 نهي تلكه والاخير الوان في بيعه وكنتي
 تلكه او الففاء به اية تلكه لعلان في لم
 ويعتق عبرا يخرج ما تلكه اضا فوفدان
 كان لا بشعر بغيره والاجل عتق تلكه اضا
 يخرج ينج منه ولزح اجازة الوان بقرض
 لم يبع بغيره الا لتبين عزركونه فيفتنه
 او دينه او سلطانه الا ان يلبس ما يصل
 ملكه انه جعل ان له الرد لا بعتة ولوكة
 لعتق الوان بغير غير واني وعتمه

المعتبر مثاله ولو لم يبع واجتمعت في
 معشترى لظنما را وتطوع بغير المال هان
 سمى في تطوع بغير او اقل تلكه شعور
 في في غير والاهل اخرج متاقه وان عتق
 بظهور دين يرد له او بغيره المقابل
 عتق تلكه ما يضر وان ما بغير اشتراه ولم
 يعتق اشتوى غير لم يبلغ تلكه وبثبته
 او عرد ما له فتارة باجرة وان لم يبع
 الا ما سماه جمعوكه اه حله تلكه لتلكه
 فتمتة وان لم يكف له فح بله فتارة و
 سبط وان قال ما فتمتوا عتق له بطلت
 عتق بغيره بغيره جماتوا وفره لغيره
 تلكه في ابيير في مبرر عتق هو ان مريض

المعتبر